

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤٠ لسنة ١٩٥٩

بشأن الترخيص للسيد / محمد كامل مصطفى محمد المدرس
بكلية الفنون التطبيقية للعمل بمطبعة مصر في غير أوقات
العمل الرسمية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٥١ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد / محمد كامل مصطفى محمد مدرس التصوير
الميكانيكي بكلية الفنون التطبيقية بالتدريس بمركز التدريب المحلي بمطبعة
مصر ثلاثة أيام أسبوعياً وفي غير أوقات العمل الرسمية . لمدة سنة واحدة
ابتداء من تاريخ ممارسته للعمل .

مادة ٢ - على وزير التربية والتعليم تنفيذ هذا القرار ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٣٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤٣ لسنة ١٩٥٩

بشأن اختيار ممثل الجمهورية العربية المتحدة
في مؤتمر تاريخ العلوم الدولي التاسع

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٢٥ لسنة ١٩٥٩

بعدم تجاوز اعتمادات الأجور الإضافية والمكافآت التشجيعية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

قرر :

مادة ١ - لا يجوز تجاوز اعتمادات الأجور الإضافية والمكافآت
التشجيعية المدرجة بالميزانية إلا في حالة الضرورة وبقرار من رئيس
الجمهورية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٣٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٣٩ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٤ الخاص بالشركات المساهمة ؛
وعلى القانون رقم ١٨٤ لسنة ١٩٥٨ الخاص بتنظيم الجامعات في الجمهورية
العربية المتحدة ؛

قرر :

مادة ١ - ووفقى على نذب السيد الدكتور محمد هلال الأستاذ بكلية
الهندسة بجامعة القاهرة للإشراف على تصميم مصانع شركة المصانع المصرية
للوازم المعمارية والصناعية شركة مساهمة مصرية وذلك لمدة ثلاثة أشهر
في غير مواعيد العمل الرسمية وفي حدود الأتمحة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ المحرم سنة ١٣٧٩ (٤ أغسطس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر